الأربعاء 13 رمضان عام 1422 ه الموافق 28 نوفمبر سنة 2001م



السنة الثامنة والثلاثون

الجمهورية الجسرائرية الديمقراطية الشغبتية

إتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم قرارات وآراء، مقررات، مناشير، إعلانات وبالاغات

الإدارة والتّحرير الأمانة العامّة للحكومة 	بلدان خارج دول المغرب العربيّ	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنويّ
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك – الجزائر	سنة	سنة	
الهاتف 65.18.15 الى 17 ح.ج.ب 50 – 3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 660.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 660.320.0600.12	2675,00 د.ج 5350,00 د.ج تزاد علیها نفقات الإرسال	. –	النَّسخة الأصليّةا

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج

ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فمرس

مراسيم تنظيمية

	3	مرسوم تنفيذيُ رقم 01 – 374 مؤرِّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يعدُل توزيع نفقات ميزانيّة الدولة للتّجهيزلسنة 2001، حسب كلٌ قطاع
	4	مرسوم تنفيذي رقم 01–375 مؤرّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة العدل
	7	مرسوم تنفيذي رقم 01–376 مؤرّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية
		مرسوم تنفيذي رقم 01–377 مؤرّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المالية
		هي ميرانية تسيير ورارة المالية
	15	في ميزانية تسيير وزارة التجارة
	15	مرسوم تنفيذي رقم 01–379 مؤرّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية
	19	مرسوم تنفيذي رقم 01-380 مؤرّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة
	22	مرسوم تنفيذي رقم 01-381 مؤرّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمّن إحداث باب ونقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المؤسّسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة
	23	مراسيم رئاسيَّة مؤرَّخة في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، تتضمُّن إنهاء مهامٌ نوَّاب مديرين بالمديريَّة العامِّة للمواصلات السُلكية واللاُسلكيَّة الوطنيَّة
	23	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مفتّش بالمفتّشية العامّة لمصالح الجمارك
	23	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مدير أملاك الدّولة في ولاية وهران
,	23	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ نائب مدير بالمديريّة العامّة للبيئة - سابقا
	23	مرسوم رئاسي مؤرَّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمَّن إنهاء مهامٌّ مدير للدُّراسات بوزارة التكوين المهني
	24	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مدير التّكوين المهني في ولاية باتنة
	24	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ نائبة مدير بوزارة الصّحّة والسكان
	24	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمّن تعيين المفتّش العامّ بالمديريّة العامّة للجمارك
	24	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمّن تعيين المفتّش الجهويّ لأملاك الدّولة والحفظ العقاريّ بوهران
•		مرسوم رئاسي مؤرّخ في 19 رجب عام 1419 الموافق 9 نوفمبر سنة 1998، يتضمّن تعيين رئيس فرع بمجلس المحاسبة (استدراك)
	24	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 23 ربيع الأوّل عام 1421 الموافق 26 يونيو سنة 2000. يتضمّن إنهاء مهامّ المدير العامّ للمكتب الوطني للإحصائيات (استدراك)
7		للمكتب الوطبي بإحضانيات (استدرات)

مراسيم تنظيميت

مرسوم تنفيذيّ رقم 10-374 مؤرّخ في 10 رمضان عام 1422 المحوافـق 25 نوفـمبر سنة 2001، يعدّل توزيع نفقات ميزانيّة الدولة للتّجهيز لسنية 2001، حسب كلّ قطاع.

إن رئيس الحكومــة،

- بناء على تقرير وزير المالية ،
- وبناء على الدستور، لاسيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين الماليّة، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 88-02 المؤرَّخ في 22 جمادى الأولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 والمتعلَّق بالتَّخطيط،
- وبمقتضى القانون رقم 2000-06 المؤرّخ في 27 رمضان عام 1421 الموافق 23 ديسمبر سنة 2000 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2001،
- وبمقتضى القانون رقم 01 12 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2001،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-321 المؤرِّخ في 21 ربيع الثاني 1418 الموافق 24 غشت سنة 1997 الذي يحدد كيفيات تكفل الدولة كليا أو جزئيا بنفقات المنشآت القاعدية المرتبطة بإنجاز الاستثمارات الواقعة في المناطق الخاصة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-227 المورخ في 19 ربيع الأول عام 1419 الموافق 13 يوليو سنة 1998 والمتعلّق بنفقات الدولة للتجهيز،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-231 الموافق9 المعورخ في 19 جمادى الأولى عام 1422 الموافق9 غشت سنة 2001 الذي يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2001، حسب كل قطاع،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2001 اعتماد دفع قدره ثلاثمائة وخمسة ملاييان دينار (305.000.000 دج) ورخصصة برنامج قدرها ثلاثمائة وأربعة وسبعون مليون دينار (374.000.000 دج) مقيدان في النفقات ذات الطّابع النهائي (المنصوص عليها في القانون رقام 1402 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2001) طبقا للجدول "أ" المالحق بهذا المرسوم.

المادة 2: يخصّص لميزانيّة سنة 2001 اعتماد دفع قدره ثلاثمائة وخمسة ملايين دينار 305.000.000 دج) ورخصة برنامج قدرها ثلاثمائة وأربعة وسببعون مليون دينار (374.000.000 دج) مقيّدان في النّفقات ذات الطّابع النّهائي (المنصوص عليها في القانون رقم 10-12 الموقر خ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2001) طبقا للجدول "ب"

المادّة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجنائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حيرٌر بالجيزائر في 10 رميضيان عيام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001.

علي بن فليس

الملحق

الجدول "أ" مساهمات نهائية

(بآلاف الدّنانير)

رخصة البرنامج الملفاة	اعتمادات الدفع الملغاة	القطاعات
374.000	305.000	- الاحتياطات المخصصة للنفقات غير المتوقعة
374.000	305.000	المجموع

الجدول "ب" مساهمات نهائية

(بآلاف الدّنانير)

القطاعات	اعتمادات الدفع المخصصة	رخ صة البرنامج المخصصة
- الفلاحة والري	·	134.000
المنشآت الأساسية الاقتصادية والإدارية	'-	30.000
المنشآت الأساسية الاجتماعية والثقافية	-	210.000
- نفقات برأسمال	305.000	
المجموعالمجموع	305.000	374.000

مرسوم تنفيذي رقم 01-375 مؤرِّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافـق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة العدل.

إنّ رئيس الحكومة ،

- بناء على تقرير وزير المالية ،
- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرَّخ في 8 شـوَّال عـام 1404 المـوافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلَّق بقوانين المالية، المعدَّل والمتمَّم،
- وبمقتضى القانون رقم 2000-06 المؤرّخ في 27 رمضان عام 1421 الموافق 23 ديسمبر سنة 2000 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2001،

- وبمقتضى القانون رقم 01-12 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2001

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-168 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 91يوليو سنة 2001 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزير الدولة ، وزيرالعدل من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2001،

يرسم ما يأتي :

المادّة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2001 اعتماد قدره اثنا عشر مليون دينار(12.000.000دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة العدل، وفي الأبواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 2: يخصّ صلميزانية سنة 2001 اعتماد قدره اثنا عشر مليون دينار (12.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة العدل، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلّف وزير المالية ووزير الدولية ، وزير العدل ، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة .

حرّر بالجزائر في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001.

علي بن فليس

الجدول " أ "

الاعتمادات الملفاة (دج)	العثاوين	ر ق م الأبواب
	وزارة العدل	
	القرع الثاني	
	المديرية العامة لإدارة السجون	
	وإعادة التربية	
	الفرع الجزئي الأول	•
	الممسالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
500.000	إدارة السجون – تسديد النّفقات	21-34
5.000.000	إدارة السجون – الأسلحة	26-34
900.000	إدارة السجون – الإيجار	94-34
6.400.000	مجموع القسم الرابع	
6.400.000	مجموع العنوان الثالث	
	العثوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم الثالث	
	النشاط التربوي والثقافي	
•	إدارة السجون - المنح - تعويضات التدريب - الرواتب المسبقة -	21-43
600.000	نفقات التكوين	
600.000	مجموع القسم الثالث	
600.000	مجموع العنوان الرابع	
7.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	

الجدول " أ " (تابع)

الاعتمادات الملفاة (د ج)	العثاوين	رقم الأبواب
	القرع الجزئي الثاني مؤسسات السجون العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
5.000.000	مؤسسات السجون-التعويضات والمنح المختلفة	32-31
5.000.000	مجموع القسم الأول	
5.000.000	مجموع العنوان الثالث	
5.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
12.000.000	مجموع الفرع الثاني	•
12.000.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	
	الجدول " ب "	

الاعتمادات المخصصة (د ج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة العدل الفرع الثاني المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة التربية	
	القرع الجزئي الأول المصالح المركزية	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
400.000	إدارة السجون - الأدوات والآثاث	22-34
600.000	ادارة السجون – التكاليف الملحقة	24-34
500.000	إدارة السجون – حظيرة السيارات	93-34
1.500.000	مجموع القسم الرابع	

الجدول " ب " (تابع)

		•
الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
-	القسم الخامس أشغال الصبيانة	
500.000	إدارة السجون – صيانة المباني	21-35
500.000	مجموع القسم الخامس	
2.000.000	مجموع العنوان الثالث	
2.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني مؤسسات السجون المثانث العنوان الثالث وسائل المصالح وسائل القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
5.000.000	مؤسسات السجون - المنح العائلية	31-33
5.000.000	مجموع القسم الثالث	
• * * * * * * * * * * * * * * * * * * *	القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
5.000.000	مؤسسات السجون – التكاليف الملحقة	34-34
5.000.000	مجموع القسم الرابع	
10.000.000	مجموع العنوان الثالث	
10.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
12.000.000	مجموع الفرع الثاني	
12.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مرسوم تنفيذي رقم 10-376 مؤرَّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

إنّ رئيس الحكومة ،

- بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه ،
- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شـوّال عام 1404 المـوافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 2000-60 المؤرخ في 27 رمضان عام 1421 الموافق 23 ديسمبر سنة 2000 والمتضمن قانون المالية لسنة 2001،

- وبمقتضى القانون رقم 01-12 المؤرِّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمَّن قانون المالية التكميلي لسنة 2001،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-169 الموافق المورّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 91يوليو سنة 2001 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزير الدولة ، وزير الداخلية والجماعات المحلية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2001،

يرسم ما يأتي :

المادّة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2001 اعتماد قدره مائة وتسعون مليونا ومائة وخمسة وسبعون ألف دينار(190.175.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية

وفي البابين المبينين في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 2: يخصّص لميزانية سنة 2001 اعتماد قدره مائة وتسعون مليونا ومائة وخمسة وسبعون ألف دينار(175.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "ب"

المادة وزير الداخلية وزير المالية ووزير الدولة ، وزير الداخلية والجماعات المحلية ، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001.

علي بن فليس

الجدول أأ

الاعتمادات الملفاة (د ج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الداخلية والجماعات المحلية	
en e	القرع الأوّل	e emercina nga
	الإدارة العامة	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
175.000	الإدارة المركزية - اللوازم	03-34
175.000	مجموع القسم الرابع	
175.000	مجموع العنوان الثالث	
175.000	مجموع الفرع الجزئي الأوّل	-
175.000	مجموع الفرع الأول	

الجدول " أ " (تابع)

الاعتمادات الملغاة (د ج)	العناوين	رقم الأبواب
	الفرع الثاني	
	المديرية العامة للأمن الوطني	
	الفرع الجزئي الأول	
1	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
190.000.000	الأمن الوطني - الألبسة	05-34
190.000.000	مصموع القسم الرابع	
190.000.000	مجموع العنوان الثالث	
190.000.000	محموع الفرع الجزئي الأول	
190.000.000	مجموع الفرع الثاني	
190.175.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	•

الجدول " ب "

الاعتمادات المخصصة (د ج)	العناوين	ر ق م الأبواب
	وزارة الداخلية والجماعات المحلية الفرع الأول الإدارة العامة الفرع الأول الفرع الأول المصالح المركزية العنوان الثالث المصالح المالح وسائل المصالح الأول المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
175.000	الإدارة المركزية – الألبسة	05-34
175.000	مجموع القسم الرابع	
175.000	مجموع العنوان الثالث	•
175.000	مجموع الفرع الجزئى الأول	
175.000	مجموع المفرع الأول	

الجدول " ب " (تابع)

الاعتمادات المخصصة	العناوين	رقم الأبواب
	الفرع الثاني	
	المديرية المحامة للأمن الوطني	
	المفرح المجرشي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
,	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسدير المصالح	
50.000.000	الأمن الوطني – الأدوات والأثاث	02-34
10.000.000	الأمن الوطني-اللوازم	03-34
10.000.000	الأمن الوطني - التكانيف الملحقة	04-34
	الأمن الوطني - اقتناءات - لوازم صيانة الأدوات التقنية لمصلحة	07-34
50.000.000	المواصلات	·
10.000.000	الأمن الوطني - حظيرة السيارات	90-34
130.000.000	مجموع القسم الرابع	
:	القسم الخامس	
	أشغال المبيانة	
20.000.000	الأمن الوطني - صيانة الميائي ومنشآتها التقنية	01-35
20.000.000	مجموع القسم الخامس	
150.000.000	مجموع العنوان الثالث	
150.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية للأمن الوطني	
	المعنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
Ì	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
25.000.000	المصالح اللامركزية للأمن الوطني- التكاليف الملحقة	14-34

الجدول " ب " (تابع)

الاعتمادات المخصصة	العناوين	ر ت م الأبواب
	القسم الخامس أشغال الصيانة	
	المصالح اللامركزية للأمن الوطني - صيانة المباني ومنشآتها	11-35
15.000.000	التقنية	
15.000.000	مجموع القسم الخامس	
40.000.000	مجموع العنوان الثالث	
40.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
190.000.000	مجموع الفرع الثاني	
190.175.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مرسوم تنفيذي رقم 01 -377 مؤرَّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المالية.

إنٌ رئيس الحكومة ،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدُستور، لا سيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه ،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شـوّال عام 1404 المـوافق 7 يوليـو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 2000-06 المؤرّخ في 27 رمضان عام 1421 الموافق 23 ديسمبر سنة 2000 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2001،

- وبمقتضى القانون رقم 01-12 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2001،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-170 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19

يوليو سنة 2001، والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزير المالية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2001،

يرسم ما يأتى :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2001 اعتماد قدره تسعة ملايين وخمسمائة ألف دينار(9.500.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة المالية، وفي الأبواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 2: يخصّص لميزانية سنة 2001 اعتماد قدره تسعة ملايين وخمسمائة ألف دينار(9.500.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة المالية، وفي الأبواب المبينة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 3: يكلّف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الّذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجرائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001.

علي بن فليس

الجدول " أ "

الاعتمادات الملغاة (د ج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة العالية الفرع الأول الإدارة العركزية الفرع الجزئي الأول العصالح العركزية العنوان الرابع التدخلات العمومية القسم الرابع النشاط الاقتصادي - التشجيعات والتدخلات	
1.500.000	الإدارة المركزية - المساهمة لمركز الإعلام المالي والاقتصادي	01-44
1.500.000	مجموع القسم الرابع	
1.500.000	مجموع العنوان الرابع	
1.500.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
1.500.000	مجموع الفرع الأول	
	الفرع الثالث المديرية العامة للجمارك الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الرابع التدخلات العمومية القسم الثالث النشاط التربوي والثقافي	
3.000.000	المديرية العامة للجمارك - المنح - تعويضات التدريب - الرواتب المسبقة - نفقات التكوينمبينة - نفقات التكوينمجموع القسم الثالث	01-43
3.000.000	مجموع العنوان الرابع	
3.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
3.000.000	مجموع الفرع الثالث	

الجدوّل " أ " (تابع)

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	ر ق م الأبواب
	القرع السادس المديرية العامة للميزانية القرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع	•
5.000.000	المديرية العامة للميزانية - تسديد النفقات	01-34
5.000.000	مجموع القسم الرابع مجموع العنوان الثالث	
5.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
5.000.000	مجموع الفرع السادس	
9.500.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	***************************************

الجدول " ب "

الاعتمادات المخصصة (دج)	، العناوين	رقم الأبواب
	وزارة المالية	
	القرع الأول	• .
	الإدارة المركزية	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	i.
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم الثالث	
	النشاط التربوي والثقافي	
1.500.000	الإدارة المركزية - مساعدة الجمعيات الوطنية ذات المنفعة العمومية	02-43
1.500.000	مجموع القسم الثالث	
1.500.000	مجموع العنوان الرابع	,
1.500.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	, ·
1.500.000	مجموع الفرع الأول	

الجدول " ب " (تابع)

الاعتمادات المخصصة (د ج)	العناوين	رقم الأبواب
	القرع الثالث	
ar .	المديرية العامة للجمارك	
	القرع الجزئي الأول	,
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	-
•	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
3.000.000	المديرية العامة للجمارك- تسديد النفقات	01-34
3.000.000	مجموع القسم الرابع	
3.000.000	مجموع العنوان الثالث	
3.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
3.000.000	مجموع الفرع الثالث	
	القرع السادس	
	المديرية العامة للميزانية	
	القرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
5.000.000	المديرية العامة للميزانية - حظيرة السيارات	90-34
5.000.000	مجموع القسم الرابع	
5.000.000	مجموع العنوان الثالث	\
5.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
5.000.000	مجموع القرع السادس	e e e e e e e e e e e e e e e e e e e
9.500.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مرسوم تنفيذي رقم 01 –378 مؤرَّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التجارة.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه ،
- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرَّخ في 8 شَسوًال عام 1404 المسوافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلَّق بقوانين المالية، المعدَّل والمتمَّم ،
- ويمقتضى القانون رقم 2000-06 المؤرّخ في 27 رمضان عام 1421 الموافق 23 ديسمبر سنة 2000 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2001،
- وبمقتضى القانون رقم 01-12 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2001.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01- 172 المعورة في 27 ربيع الثاني عام 1422 المعوافق 9 ليوليو سنة 2001 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التجارة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2001،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2001 اعتماد قدره أربعهائة وخمهسون ألف دينار(450.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة التجارة، وفي الباب رقم 31-12 "المديريات الولائية للمنافسة والأسعار - التعويضات والمنح المنافة"

المادّة 2: يخصّص لميزانية سنة 2001 اعتماد قدره أربعمائة وخمسون ألف دينار(450.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة التجارة، وفي الباب رقم 31-13 "المديريات الولائية للمنافسة والأسعار - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها".

المائة 3: يكلّف وزير المالية ووزير التجارة، كلُ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الّذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجازائر في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001.

علي بن فليس ★-----

مرسوم تنفيذي رقم 10-379 مؤرَّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمَّن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه ،
- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شـوًال عام 1404 المـوافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 2000-06 المؤرّخ في 27 رمضان عام 1421 الموافق 23 ديسمبر سنة 2000 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2001،
- وبمقتضى القانون رقم 01-12 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2001،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-179 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزيرالتربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2001.

يرسم ما يأتي :

المادّة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2001 اعتماد قدره تسعة وسبعون مليونا وثلاثمائة وتسعون ألف دينار(79.390.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية، وفي الأبواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 2: يخصنص لميزانية سنة 2001 اعتماد قدره تسعة وسبعون مليونا وثلاثمائة وتسعون ألف دينار (79.390.000 دج) يقيد في

ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المائة 3: يكلّف وزير المالية ووزير التربية الوطنية ، كل فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة .

حرر بالجازائر في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001.

علي بن فليس

الجدول " أ "

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	ر <u>ق</u> م الأبواب
	وزارة التربية الوطنية	
	القرع الأولّ	
	شرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
9.000.000	الإدارة المركزية - الموظفون المتعاونون - تسديد النفقات	42-34
9.000.000	مجموع القسم الرابع	•
9.000.000	مجموع العنوان الثالث	
9.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأوّل	
	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدّولة	
	العنوان الثالث	
•	وسائل المصالح	
	القسم الأوّل	
	الموظفون - مرتبات العمل	
45.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الأجور الرئيسية	11-31
45.000.000	مجموع القسم الأول	

الجدول ' أ ' (تابع)

الاعتمادات الملغاة (د ج)	المناوين	رقم الأبواب
	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
2.000.000 14.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية	11-33
16.000.000	مجموع القسم الثالث مجموع العنوان الثالث	`
61.000.000	العنوان الرابع التدخلات العمومية القسم السادس النشاط الاجتماعي - المساعدة والتضامن	
1.757.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الدعم المباشر لمداخيل الفئات الاجتماعية المحرومة	11-46
1.757.000	مجموع القسم السادس مجموع العنوان الرابع	•
62.757.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
	الفرع الجزئي الثالث مؤسسات التعليم الأساسي والثانوي والتقني العنوان الرابع التدخلات العمومية القسم السادس النشاط الاجتماعي المساعدة والتضامن	
	مؤسسات التعليم الأساسي- الدعم المباشر لمداخيل الفئات الاجتماعية	21-46
7.633.000	المحرومةمجموع القسم السادس	
7.633.000	مجموع العنوان الرابع	
7.633.000	مجموع الفرع الجزئي الثالث	
79.390.000	مجموع الاعتمادات الملفاة	

الجدول " ب "

الاعتمادات المخصصة (د ج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة التربية الوطنية	
	القرع الأوّل	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	-
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
		-
	القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
2.700.000	الإدارة المركزية – حظيرة السيارات	90-34
2.700.000	مجموع القسم الرابع	
ı	القسم الخامس أم دال ال	
	أشغال الصيانة	•
6.300.000	الإدارة المركزية - صيانة المباني	01-35
6.300.000	مجموع القسم الخامس	
9.000.000	مجموع العنوان الثالث	
9.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأوّل	•
0.000.000		
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدّولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأوّل الموظفون — مرتبات العمل	
	العوهنون - عربات العمل	
8.900.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة	12-31
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الموظفون المناوبون والمياومون	13-31
5.850.000	- الأجور ولواحقها	
14.750.000	مجموع القسم الأول	

الجدول " ب " (تابع)

الاعتمادات المخصصة	العناوين	رقم الأبواب
	القسم الثاني الموظفون — المعاشات والمنح	
90.000 50.700.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - ريوع حوادث العمل	11-32 12-32
50.790.000	مجموع القسم الثاني	
	القسم السابع النفقات المختلفة	•
4.850.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الدفع الجزافي	21-37
4.850.000	مجموع القسم السابع	
70.390.000	مجموع العنوان الثالث	
70.390.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
70.390.000	مجموع الفرع الأول	
79.390.0.00	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مرسوم تنفيذي رقم 01 -380 مؤرِّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شـوّال عام 1404 المـوافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 2000-06 المؤرّخ في 27 رمضان عام 1421 الموافق 23 ديسمبر سنة 2000 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2001،
- وبمقتضى القانون رقم 01-12 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2001،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01- 184 المؤرِّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الفلاحة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2001،

يرسم ما يأتى :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2001 اعتماد قدره ثلاثة ملايين وأربعمائة وخمسون ألف دينار(3.450.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة، وفي البابين المبينين في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 2: يخصّـص لميزانية سـنة 2001 اعـتماد قـدره ثلاثة ملايين وأربعمائة وخمسون ألف دينار (3.450.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 3: يكلّف وزير المالية ووزير الفلاحة، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الّذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001.

على بن فليس

الاعتمادات الملفاة (دج)	العناوين	ر قم الأبواب
	وزارة الفلاحة	
	القرع الأول	
	الإدارة المركزية	
`	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الرابع	<i>'</i> .
	التدخلات العمومية القسم الرابع	
•	النشاط الاقتصادي - التشجيعات والتدخلات	
500.000		01-44
	الإدارة المركزية - الأسواق والمعارض	0, 44
500.000	مجموع القسم الرابع	
500.000	مجموع العنوان الرابع	
500.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
500.000	مجموع الفرع الأول	t
	القرع الثاني	
	المديرية العامة للغابات	
·	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح القسم الخامس	
	انفسم المامس أشفال الصيانة	
2.950.000	المديرية العامة للغابات - مكافحة الحشرات المضرة بالغابات	02-35
,		02-00
	مجموع القسم الخامس	
	مجموع العنوان الثالث	
	مجموع الفرع الجزئي الأول	
2.950.000	مجموع الفرع الثاني	

الجدول " ب "

الاعتمادات المخميمية	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الفلاحة	-
	الفرع الأول	
	الإدارة المركزية	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
1.000.000	الإدارة المركزية – تسديد النفقات	01-34
500.000	الإدارة المركزية - التكاليف الملحقة	04-34
1.500.000	مجموع القسم الرابع	
1.500.000	مجموع العنوان الثالث	
1.500.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	i e
4.050.000		44.04
1.950.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - تسديد النفقات	11-34
1.950.000	مجموع القسم الرابع	
1.950.000	مجموع العنوان الثالث	r
1.950.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
2.950.000	مجموع الفرع الأول	
3.450.000	مجموع الاعتمادات المخميصة	

مرسوم تنفيذي رقم 01 -381 مؤرّخ في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001، يتضمّن إحداث باب ونقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المؤسّسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شـوًال عـام 1404 المـوافق 7 يوليـو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،

- وبمستنضى القانون رقم 2000-60 المؤرخ في 27 رمضان عام 1421 الموافق 23 ديسمبر سنة 2000 والمتضمن قانون المالية لسنة 2001،

- وبمقتضى القانون رقم 01-12 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2001

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-196 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 19 يوليو سنة 2001 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزير المؤسّسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة من ميزانية التّسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2001،

يرسم ما يأتي :

المادّة الأولى : يحدث في جدول ميزانية تسيير وزارة المؤسّسات والصناعات الصغيرة

والمتوسطة لسنة 2001 الفرع الأول - الفرع الجزئي الأول ، باب رقمه 44-03 وعنوانه "الإدارة المركزية - إعانة إلى نفقات استعمال وحدة تسبير البرامج (و. ت . ب) - تدعيم تنمية المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر".

المادة 2: يلغى من ميزانية سنة 2001 اعتماد قدره واحد وثلاثون مليونا ومائتان واثنا عشر ألف دينار(31.212.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، وفي الباب رقم 37-03 "الإدارة المركزية – نفقات استعمال وحدة تسيير البرامج" (و.ت.ب).

المادة 3: يخصنص لميزانية سنة 2001 اعتماد قدره واحد وثلاثون مليونا ومائتان واثنا عشر ألف دينار(31.212.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، وفي الباب رقم 44-00 "الإدارة المركزية - إعانة إلى نفقات استعمال وحدة تسيير البرامج (و.ت.ب) - تدعيم تنمية المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر".

المادّة 4: يكلّف وزير المالية ووزير المالية ووزير المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة ، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الّذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجنزائر في 10 رمضان عام 1422 الموافق 25 نوفمبر سنة 2001.

علي بن فليس

مراسيم فردية

مراسيم رئاسيّة مؤرّخة في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، تتضمن إنهاء مهام نواب مديرين بالمديريّة العامّة للمواصلات السّلكيّة واللاسلكيّة الوطنيّة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422)لموافق 31 أكتوبر سنة 2001 تنهى مهامً السيد سيد أحمد بلخادم، بصفته نائب مدير للموظفين والتكوين بالمديرية العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001 تنهى مهامّ السّيد على شعاف، بصفته نائب مدير للاتصالات بالمديرية العامة للمواصلات السلكية واللأسكلية الوطنيّة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 المتوافق 31 أكتوبر سنة 2001 تنهى منهامً الأنسة راضية عمراني، بصفتها نائبة مدير للدراسات التقنية والبرامج بالمديرية العامه للمواصلات السلكية واللاسكلية الوطنية، لتكليفها بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسى مؤرّخ ني 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمن إنهاء مهام مفتش بالمفتشية العامَّة لمصالح الجمارك.

بموجب مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 المـوافق 31 أكـتـوبر سنة 2001 تنهى مـهامً السّيد عبد المجيد محرش، بصفته مفتّشا بالمفتّشية العامة لمصالح الجمارك، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمن إنهاء مهام مدير أملاك الدولة هي ولاية وهران.

and the state of t

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 4 1 شعبان عام 1422 المتوافق 31 أكتوبر سنة 2001 تنهى منهامً السبيد محمد بلخروف، بصفته مديرا لأملاك الدولة في ولاية وهران، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمن إنهاء ملهام نائب مدير بالمديريّة العامّة للبينة - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001 تنهي مهامً السّيد سليم حمدان، بصفته نائب مدير للنشاط الدُّولي بالمديريّة العامّة للبيئة - سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمن إنهاء مهام مدير للدراسات بوزارة التكوين المهني.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 المتوافق 31 أكتوبر سنة 2001 تنهى منهامً السيد أكلى رحموني، بصفته مديرا للدراسات بوزارة التُّكوين المهنيّ، لإحالته على التَّقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرِّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمن إنهاء مهام مدير التُكوين المهني في ولاية باتنة.

بموجب مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001 تنهى مهامً السيد صالح حمزة بلحاج، بصفته مديرا للتكوين المهنى في ولاية باتنة، بناء على طلبه.

مرسوم رئاسي مؤرِّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الصحّة والسكان.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001 تنهى مهام السيدة أمينة بودوخة، زوجة محيي الدين، بصفتها نائبة مدير للشوون القانونية والمنازعات بوزارة الصحة والسكان، لتكليفها بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 2001، يتضمن تعيين المفتّش العام بالمديريّة العامّة للجمارك.

بموجب مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001 يعين السيد عبد المجيد محرش، مفتشا عاماً بالمديرية العامة للجمارك.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001، يتضمّن تعيين المفتّش الجهويّ لأملاك الدّولة والحفظ العقاريّ بوهران.

بموجب مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 14 شعبان عام 1422 الموافق 31 أكتوبر سنة 2001 يعيّن السّيد محمد بلخروف، مفتّشا جهويا لأملاك الدّولة والحفال العقاريّ بوهران.

مرسوم رئاسي مؤرّخ ني 19 رجب عام 1419 الموافق 9 نونمبر سنة 1998، يتضمّن تعيين رئيس فرع بمجلس المحاسبة (استدراك).

الجريدة الرسمية - العدد 84 الصادر بتاريخ 21 رجب عام 1419 الموافق 11 نوفمبر سنة 1998.

الصنّفجة 3 2 - العمود الثاني - السّطر 7

- بعد "بمجلس المحاسبة" إضافة "ابتداء من 23 ديسمبر سنة 1997".

(الباقي بدون تغيير)

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 23 ربيع الأوّل عام 1421 الموافق 26 يونيو سنة 2000. يتضعن إنهاء مهام المدير العام للمكتب الوطني للإحصائيات (استدراك).

الجريدة الرسمية - العدد 42 الصادر بتاريخ 14 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 16 يوليو سنة 2000.

الصنّفحة 13 – العمود الثاني – السّطر 9 بدلا من: "لتكليفه بوظيفة أخرى"

يقرأ: "لإحالته على التّقاعد".